

فهرس الموضوعات

مقدمة: 05

الفصل الأول

آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني في ظل اتفاقيات جنيف وبروتوكوليهما

الإضافيين

المبحث الأول: التنفيذ الوطني والدولي للقانون الدولي الإنساني..... 13

المطلب الأول: صور التزام الدولة بقواعد القانون الدولي الإنساني..... 14

الفرع الأول: الآليات الوقائية لاحترام القانون الدولي الإنساني..... 15

أولاً: الانضمام والمواثمة..... 16

1 — الانضمام إلى الاتفاقيات الإنسانية 17

2 — المواثمة بين الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية..... 18

ثانياً: التعريف بأحكام القانون الدولي الإنساني..... 20

1 — الأساس القانوني للنشر..... 21

2 — الأوساط المستهدفة من النشر..... 23

3 — الجهات المساهمة في النشر..... 25

الفرع الثاني: التدابير القضائية لضمان تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 30

أولاً: التعاون في المجال القضائي..... 30

ثانياً: الاختصاص العالمي في جرائم الحرب..... 31

المطلب الثاني: الآليات الدولية لتنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 35

الفرع الأول: آليات الإشراف والرقابة على تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 35

أولاً: نظام الدولة الحامية..... 36

ثانياً: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر..... 39

- 1 – دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر على المستوى القانوني..... 42
- 2 – دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر على المستوى الميداني..... 43
- الفرع الثاني: الآليات الدولية الردعية لتنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 45
- أولاً: التحقيق..... 46
- ثانياً: اللجنة الدولية لتقصي الحقائق..... 47
- 1 – التحقيق..... 48
- 2 – المساعي الحميدة..... 48
- المبحث الثاني: قراءة في واقع آليات تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني وتأثير
- النزاعات الحديثة على الارتقاء بها..... 51
- المطلب الأول: واقع دور آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 52
- الفرع الأول: ضعف أداء آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 52
- أولاً: ضعف الآليات الوقائية الدولية و الوطنية..... 53
- 1 – الدولة الحامية..... 53
- 2 – اللجنة الدولية للصليب الأحمر..... 54
- ثانياً: مواطن الضعف في الآليات الردعية والدولية الوطنية..... 59
- 1 – القضاء الوطني..... 59
- 2 – اللجنة الدولية لتقصي الحقائق..... 60
- الفرع الثاني: عرقلة أطراف النزاع لأداء آليات تنفيذ قواعد القانون الدولي
- الإنساني..... 62
- أولاً: عدم اتخاذ أطراف النزاع الإجراءات والتدابير اللازمة من أجل تنفيذ قواعد
- القانون الدولي الإنساني..... 62
- 1 – عوائق عمليات المواءمة بين التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية.... 63
- 2 – عوائق نشر القانون الدولي الإنساني..... 64

- ثانيا: رفض أطراف النزاع لآليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 65
- 1 — رفض أطراف النزاع لمهام الدولة الحامية..... 65
- 2 — رفض وتقييد مهام اللجنة الدولية للصليب الأحمر..... 66
- 3 — العراقيل التي تواجه اللجنة الدولية لتقصي الحقائق..... 67
- ثالثا: نقص الظروف الأمنية اللازمة لأداء الآليات لمهامها..... 68
- المطلب الثاني: دواعي الارتقاء باليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 70
- الفرع الأول: تحول بيئة النزاع وتأثيرها على حقوق الإنسان..... 71
- أولا: انتشار النزاعات المسلحة غير الدولية..... 71
- 1 — الحروب الأهلية..... 72
- 2 — العوامل الأخرى المهددة للأمن والسلم الدوليين..... 75
- ثانيا: ازدياد خرق حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة..... 78
- 1 — اللجوء لإغتصاب النساء كوسيلة للحرب..... 78
- 2 — ازدياد معاناة الأطفال في الحروب..... 79
- 3 — تآزم مشكلة اللاجئين في النزاعات المسلحة..... 80
- الفرع الثاني: تطور استعمال أساليب القتال المحظورة..... 82
- أولا: اللجوء إلى وسائل القتال المحظورة (الأسلحة المحرمة)..... 82
- ثانيا: أساليب القتال المحرمة..... 84

الفصل الثاني

الارتقاء بآليات تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني

- المبحث الأول: مستجدات آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 89
- المطلب الأول: دور مجلس الأمن في تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 89
- الفرع الأول: الأساس القانوني لتدخل مجلس الأمن لتنفيذ القانون الدولي الإنساني. 90

- أولاً: تنفيذ القانون الدولي الإنساني استناداً لميثاق هيئة الأمم المتحدة..... 91
- 1 — تهديد السلم..... 91
- 2 — الإخلال بالسلم..... 92
- 3 — أعمال العدوان..... 92
- ثانياً: تنفيذ القانون الدولي الإنساني وفقاً للمبادئ..... 94
- الفرع الثاني: أساليب مجلس الأمن في تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 96
- أولاً: أساليب ذات الطابع غير قضائي..... 97
- 1 — العقوبات الاقتصادية..... 97
- 2 — استخدام القوة المسلحة لتنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 100
- ثانياً: آليات مجلس الأمن ذات الطابع القضائي..... 105
- 1 — سلطة مجلس الأمن في إرساء القضاء الجنائي الدولي المؤقت..... 105
- 2 — سلطة مجلس الأمن في إرساء القضاء الجنائي الدولي الدائم..... 111
- المطلب الثاني: تطبيق القانون الدولي الإنساني عن طريق هيئات حقوق الإنسان.. 114
- الفرع الأول: أوجه التكامل والالتقاء بين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان..... 115
- الفرع الثاني: دور هيئات حقوق الإنسان في تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 121
- أولاً: ممارسات المنظمات الدولية الحكومية..... 121
- ثانياً: دور المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان في تطبيق و تطوير قواعد القانون الدولي الإنساني..... 125
- المبحث الثاني: قراءة في واقع و مستقبل الآليات المستحدثة لتنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 132
- المطلب الأول: واقع آليات مجلس الأمن في تنفيذ القانون الدولي الإنساني..... 132
- الفرع الأول: مدى فعالية الآليات غير القضائية..... 133

أولاً: العقوبات الاقتصادية.....	133
1 — التأثير السلبي للعقوبات الاقتصادية على حقوق الإنسان.....	134
2 — تعارض العقوبات الاقتصادية مع مبادئ القانون الدولي الإنساني.....	135
ثانياً: التدخل باستعمال القوة.....	137
الفرع الثاني: مدى فعالية الآليات القضائية.....	140
أولاً: تقييم تجربة المحاكم الجنائية الدولية المؤقتة.....	141
ثانياً: تقييم دور مجلس الأمن في تنفيذ القانون الدولي الإنساني من خلال المحكمة الجنائية الدولية الدائمة.....	142
1 — تقييم سلطة مجلس الأمن في الإحالة.....	142
2 — تقييم سلطة مجلس الأمن في إرجاء التحقيق أو المقاضاة.....	148
المطلب الثاني: واقع هيئات حقوق الإنسان في تنفيذ القانون الدولي الإنساني.....	151
الفرع الأول: نقص فعالية هيئات حقوق الإنسان في تنفيذ القانون الدولي الإنساني.....	152
الفرع الثاني: العراقيل التي تواجه هيئات حقوق الإنسان.....	155
أولاً: إشهار مبدأ السيادة.....	155
ثانياً: عراقيل التشريعات الخاصة بعمل هيئات حقوق الإنسان.....	156
ثالثاً: إشكالية التمويل.....	156
رابعاً: تهديد امن و سلامة أفراد المنظمات الإنسانية.....	157
المطلب الثالث: قراءة في مستقبل آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني.....	159
الفرع الأول: الدور المنتظر من طرف مجلس الأمن والحكمة الجنائية الدولية....	159
الفرع الثاني: الدور المنتظر من طرف المنظمات الإنسانية.....	164
خاتمة.....	166
قائمة المراجع:.....	172
فهرس الموضوعات:.....	190

ملخص:

مرت آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني عبر مرحلتين بارزتين، الأولى الآليات الواردة في قانون جنيف، و الثانية متمثلة في الآليات المستحدثة التي ظهرت مع ظهور النزاعات الحديثة، انصبت الدراسة ببيان:

آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني على المستوى الوطني، تتطلب تدابير إلزامية تتخذها الدول من أجل احترام هذا القانون و المتمثلة في الانضمام و المواءمة و النشر، و آليات تنفيذ هذا القانون على المستوى الدولي و المتمثلة في نظام الدولة الحامية و بدائلها، اللجنة الدولية للصليب الأحمر و اللجنة الدولية لتقصي الحقائق.

و نظرا لارتفاع سبل تنفيذ القانون الدولي الإنساني تم التوقف عند الآليات التي لجأ إليها مجلس الأمن كجهاز تنفيذي في هيئة الأمم المتحدة، و المتمثلة في الأساليب غير القضائية (العقوبات الاقتصادية، التدخل الإنساني) من أجل ضمان تنفيذ هذا القانون. أما الأساليب القضائية فكانت بقيام مجلس الأمن بإنشاء المحاكم الجنائية الدولية المؤقتة أولا، ثم التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية الدائمة. إلى جانب ذلك إبراز دور و مكانة هيئات حقوق الإنسان في تنفيذ القانون الدولي الإنساني سواء العالمية أو الإقليمية.

Résumé :

Les mécanismes de mise en œuvre du droit international humanitaire ont connu une évolution en deux phases. La première réside dans les mécanismes prévus par le droit de Genève, la seconde est représentée par les mécanismes novateurs qui ont émergé avec l'avènement des conflits armés modernes.

L'exécution des règles du droit humanitaire au niveaux national, exige des mesures obligatoires envers les Etats par l'adhésion, l'harmonisation et la diffusion de ces règles ainsi que l'adhésion et le respect au mécanisme de l'Etat protecteur et de ces substituts.

Même le Conseil de sécurité participer à l'exécution et la promotion du droit international humanitaire et ce dans le cadre des Nations Unis en faisant recours aux sanctions économiques, l'ingérence humanitaire, ainsi que pour les moyens judiciaire par la création des tribunaux *Ad hoc* et son poids au sein du C.P.I. Il ya lieu de signaler aussi le rôle mécanismes de protection des droits de l'homme en matière du droit humanitaire.